

عادات المرأة المغربية المنهي عنها من خلال نوازل المعيار للونشريسي

أة/قاسيمي ربيعة*

- الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في موضوع لا يقل أهمية عن المواضيع الاجتماعية الأخرى التي كان لها نصيب في كتابات الباحثين والدارسين، ولهذا ارتأينا التخصي في بعض العادات التي مست المرأة في مجتمع المغرب الإسلامي، وهذه العادات السيئة، أو غير المرغوب فيها سواء من قبل الفقهاء خصوصا، والمجتمع عموما استنكرها الفقهاء فينبوها وحذروا منها. حيث اعتبروها منافية للشرع وقيم المجتمع، على اعتبار أن مثل هذا النوع من العادات يحط من قيمة المرأة، ويضعها في مكانة غير مكانتها الحقيقية.

طرحنا لهذا الموضوع سيكون من خلال نوازل المعيار للونشريسي، إذ تعبر بشكل مباشر أو غير مباشر عن الحضور المعتبر للمرأة داخل مجتمع المغرب الإسلامي، حتى وإن كان بالشكل السلبي، وهذا يبين الدور الذي تلعبه النوازل في العديد من المواضيع الاجتماعية، التي أصبحت تستهوي أنامل الباحثين. الأمر الذي يجعلها جديرة بالدراسة والتحليل، لمالها من أهمية في استجلاء الصورة الاجتماعية للمرأة بالرغم من غموض صورتها فيها من جهة، وندرة الدراسات العلمية من جهة أخرى .

Abstract:

This study aims at investigating the habits of woman in the Maghreb Islamic. Which were denied by of jurist « fakihs » and explained. They considered those habits both against religion and the values of society. This kind of habits reduces the value of woman and place her in and appropriate place.

Our selection for this topic will be over nawazel al me'yar for wancharissi. It regards the presence of the women directly inside Maghreb Islamic society. Even if this presence consider negatively and

* - طالبة دكتوراه بقسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة وهران 1، الجزائر.

this show the role of the nawazel in different social subject. Which attract the researchers. Points of view need study and analysis since they have an essential role in figuring out the social image of woman; its mysterious image and the lack of scientific studies .

-مقدمة:

كانت المرأة تمارس بعض العادات التي كانت ترى فيها حرمتها وراحتها وطمأنينتها، غير أن هذه العادات لقيت رفضاً من قبل الفقهاء فاستنكروها بشدة، واعتبروها ضرراً كبيراً على المرأة المسلمة العفيفة والمصونة بدينها الحنيف "الإسلام"، هذا الدين الذي أنصف المرأة وكرمها ورفع شأنها.

وسنحاول من خلال هذه الدراسة إلقاء الضوء على بعض العادات الخاصة بالنساء التي نهى عنها الفقهاء والتي تعكسها الفتاوى الموجودة في كتاب "المعيار" للونشريسي وذلك من خلال الأسئلة والأجوبة التي تتضمنها النازلة، "فالأسئلة دائماً تأتي الفقهاء بعد تجاوز الشرع بعادة، حينذاك يلجأ الناس إلى الفقهاء للتوفيق بين الشرع والعادة، بمعنى تطويع الشرع لخدمة العرف والعادة، حتى ولو استند المفتي لمرجعية أخرى غير مذهب الإمام مالك"¹ السائد في المغرب الأوسط للتوفيق بين الشرع والعرف. ويهدف هذا المقال إلى تبيان أهم هذه العادات غير المرغوب بها من قبل الفقهاء من خلال نوازل المعيار للونشريسي. كما سيتطرق إلى استظهار مواقف الفقهاء تجاه المرأة التي تمارس هذه العادات.

- عادات تتعلق بالخروج: ونذكر منها الذهاب إلى الحمام، التجول في الأسواق، زيارة الأضرحة والمقابر.
- عادات تتعلق بالشرف: ونذكر منها الزنا، اختلاط المرأة بالرجال، سرقة النساء.
- عادات تتعلق بمعتقد المرأة: ونذكر منها: السحر والشعوذة، الإفطار في شهر رمضان، النواح ولطم الخدود على الميت، الاعتقاد في الطيرة والفأل.

1- عادات تتعلق بالخروج

أ- التردد على السوق:

الأسواق هي مكان يضم مزيجا من الأجناس القادمة من مختلف الأصقاع والأمصار المحمولة بأنواع المبيعات²، ولهذا تم الحرص في منطقة المغرب الإسلامي على تنظيم السوق بوضع مراقب أو ما يعرف بالمحاسب (صاحب السوق)³؛ حتى يعمل على تنظيمه ومراقبة ما يجري فيه من بيع وشراء ويكون ذلك بالتجول في المدينة باستمرار مصحوبا بأعوانه⁴. والمرأة في المغرب الإسلامي عرف عنها التواجد في مثل هذه الأماكن ولكن بضوابط لا يمكن تجاوزها، فالفقهاء ألزموها احترام القواعد الشرعية بخصوص ذلك وهذا ما يؤكدونه الونشريسي بقوله: "ويعين للنساء موضعا مستترا يخصهن للخلو في قضاء ما يحتجن إليه من ذلك"⁵.

ومع مرور الوقت أصبح ذهاب المرأة المتكرر إلى السوق عادة لا تستغني عنها، فتجوالها بسبب أو بدون سبب شكل بعض الإزعاج والقلق لدى الفقهاء الذين رأوا في ترددها على الأسواق كل مرة واجتماعهم بها كسوق الغزل والعطارين وأمام دكاكين الصناعات ما يجعلهم يختلطن بالرجال والسماسة فيدخلن معهم في الحديث والمزاح غير المشروع كتبادل كلمات الغزل والنظرات الآثمة، وقد وصف الونشريسي ذلك بأنه "منكر ظاهر ومدعاة إلى النزو وارتكاب محارم الله تعالى"⁶.

وكان الفقهاء يتخوفون كثيرا من خلوة بعض النساء ببعض الباعة خصوصا في وقت القائلة "...إن وقع إكثار من جلوس النساء للصناعات وطول مقام من المرأة لغير فائدة أو في أوقات يخاف فيها التطرق إلى الفساد مثل أوقات القائلة وغفلة الناس أو يكون المكان خاليا أو خلوة في منزل الصانع"⁷.

وفي نفس السياق يذكر "العقباني" عن بعض النسوة اللاتي يطلن الوقوف واستدعاء الحديث مع "فسقة العبيد وبعض الأحرار من ظهرت آثاره في كثير من الدور بولادة الخدم فمهن أبناء الزنى..."⁸.

وينصح الونشريسي "بأن لا تترك الشابة تجلس للصناع، فأما المتجالة والخادم الدون التي لا تتمهم على القعود ولا يتهم من تقعد معه، فإني لا أرى بتلك بأساً"⁹.

وتأكيد الفقهاء على منع المرأة من الخروج يبين في حد ذاته أنها كانت تخرج، وربما هذا فيه دلالة على الحرية التي كانت تتمتع بها المرأة وهي لا تختلف في ذلك عن نظيراتها من النساء في الغرب الإسلامي وهو ما يذكره ابن الحاج بقوله: "بل الغالب أن المرأة تشتري لزوجها ما يحتاج إليه في لباسه لنفسه"¹⁰. ونفس الشيء في الأندلس فقد "اشتهرت المرأة بتحررها والاختلاط بطبقات المجتمع أسوة بالرجال"¹¹.

ب- الذهاب إلى الحمام:

كان شائعاً في منطقة المغرب الإسلامي ذهاب المرأة إلى الحمامات كغيرها من نساء الغرب الإسلامي، وأصبح شيئاً لا يستغنى عنه لما يقدمه ذلك البيت من المنافع والفوائد الصحية والجسدية. وكانت النساء من مختلف الأعمار لا تتأخرن عن الذهاب إليه في مناسبات عديدة، وقت الزواج والولادة وقبيل الأعياد. وقد ساق لنا كتاب "المعيار" بعض الإشارات التي تخص ذهاب المرأة إلى الحمام بكثرة¹².

وقد ذهب بعض الفقهاء إلى تحريم ذهاب المرأة إلى الحمام وقد استندوا في ذلك على الحديث الذي روي عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ويقول فيه: "إنكم ستفتحون أرض العجم وإنكم ستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال إلا بمئزر وامنعوها النساء إلا نفساء أو مريضة"¹³. وهو ما أورده عمر بن يحيى في كتابه أحكام السوق: أحضر متقبل الحمام وأمره أن لا يدخل الحمام إلا مريضة أو نفساء ولا يدخل الرجل إلا بمئزر"¹⁴.

ويظهر أن الحمام كان محظوراً دخوله من قبل النساء إلا للضرورة كالاستشفاء أو التطهير من المرض، كما وضعت شروط أثناء دخول

الحمامات كستر المرأة لنفسها ولها أن تكشف ما ليس بعورة من بدنها؛ فالعري في الحمام اعتبر حراما ومن المنكرات التي يجب محاربتها. وهذا ما حرص عليه الفقهاء وشددوا عليه في كتاب المعيار: "ومنها استرسال النساء في مجتمعهن في الحمامات والمآثم على إظهار ما يخفى من محاسنهن وحصون أجسامهن وما يدعوا إلى اطلاع بعضهن على ما يحل لها من الأخرى، فإن المرأة أكثر محاسنها وخفايا جسمها يحكم لها بحكم العورة فيجب ستره عن النساء كما يجب عن الرجال"¹⁵.

ولأن الحمام يشكل فضاء تتجرد فيه المرأة من ملابسها، وتكون عرضة لأن تنكشف عورتها، ما جعل الوقوع في الفتنة والعلاقات المشتبهة أمرا غير مستبعد¹⁶، وهذا ما يتأكد لنا من خلال تلك السلوكيات المشينة التي كانت تتحلى بها بعض النسوة هي الاطلاع على محاسن امرأة أخرى "لتحرك شهوة التفاعل الذي يختار بعضهن لذته عن مباحضة الرجل"¹⁷. ويبين هذا أن بعض الحمامات في المغرب الاسلامي لم يكن لها ضوابط أو مقاييس معينة تحدد نوعية الداخلات، مما سمح بكثرة ارتياد الفاسقات، ولا يخفى ما يحمله ارتيادهن من البلايا والويلات.

ج- زيارة المقابر والأضرحة:

انتشرت هذه العادة في المغرب الاسلامي منذ القديم، وكانت زيارة الأضرحة والتبرك بهم عملا مستمرا سواء في الأيام العادية أو في المناسبات الدينية¹⁸. فقد ورد تحذير النساء من الذهاب إلى المقابر واتخاذها كمجالس للتزهر، وهذا ما نلمسه من النص التالي "يعمدن إلى نصب الأخبية على الجبانات تباها وزعما أن يستتر من يطيل الجلوس منهن"¹⁹. وهو ما كان يتسبب في جلب أصناف الشبان الفساق إليهن والتحرش بهن، وتشدد الونشريسي حيال هذه البدع المستنكرة ورأى في ضرورة منعها من الحدوث والقضاء عليها²⁰.

ونفس الشيء مع الأضرحة التي كانت تعرف تجمعات نسوية فقد شكلت مجمعا للنساء يلتقين فيه للبكاء والصراخ سعيا للحصول على الطمأنينة والراحة النفسية، وأيضا سعيا منها للحفاظ على الرباط الأسري، وذلك من خلال "التبرك بالضحيق للاعتقاد في قدراته الخارقة في حل المشاكل والعراقيل والمظالم، وتقوم كذلك على الوعدة والحضرة"²¹.

وقد حارب الفقهاء ظاهرة زيارة قبور الصالحين مثل "ابن تيمية" (ت 728هـ/1328م) الذي اعتبر زيارة قبور الأنبياء والصالحين، وزيارة القبور لطلب الحاجة واتخاذ الولي وسيلة أو شفيع من العبادات البدعية²²، وهناك من رفض فقط الممارسات البدعية المصاحبة للزيارة؛ كوضع اليد على القبر وتقبيله، والمسح به على الوجه وأخذ ترابه للاستشفاء²³.

ويشير أحد المستشرقين (فون مالتسان) أن "المرأة في الإسلام محرم عليها دخول الجامع والتعبد فيه، ولهذا اتجهت إلى العبادة في أماكن خارج الجامع فقدست أضرحة الأولياء، ودعت الأسرة كلها إلى هذه العبادة"²⁴. بينما يرجع (ماتيو جودري / M. gaudry) توجه المرأة إلى تقديس الأولياء نابع من إيمانها الضعيف وجهلها والذي له علاقة بالمروروث البربري، حتى يمنحها القدرة على إنجاب الأطفال إذا كانت عاقرا والشفاء من الأمراض إذا كانت عليلة²⁵. ويبدو أن آراء هؤلاء المستشرقين مبالغ فيها جدا، وهي تنطلق من خلال مشاهداتهم أثناء الفترة الاستعمارية الحديثة، ما جعلهم يقيسونها على فترات سابقة لها، وبكل تحفظ لم يكن الإسلام حاجزا أمام دخول المرأة للمسجد.

2- عادات تتعلق بالشرف:

أ- الزنا:

من العادات السيئة التي انتشرت في المغرب الإسلامي ويمكن تسميتها بالظاهرة التي حاربها الإسلام ووضع لها حدودا، وهي الزنا التي تعتبر من الممارسات التي يدينها الإسلام بشدة لقوله تعالى: "ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلا"²⁶، ورغم ذلك تطورت بشكل فاحش يثير الاستغراب

والقلق، فكيف صار عرض الفتاة والعائلة رخيصا إلى هذا الحد؟ وكيف كانت إجابة الفقهاء حيال ذلك؟

فلم تمنع وضعية المرأة ولا تشدد الفقهاء ومراقبتهم للمجتمع من استفحال تلك الظاهرة، وقد تضمن كتاب المعيار جملة من النوازل التي تبين ذلك؛ فكان الرجل يزني بالمرأة ويستمتع بها دون أي تطبيق للشرع أو احترام للعادات والتقاليد، ثم بعد ذلك يتزوجها من غير استبراء، وكثيرا ما كان يحدث الطلاق بعد ذلك²⁷.

وفي بعض الأحيان كان الرجل يتهرب من مواصلة الحياة مع زوجته. وحتى الأمة كانت تتعرض للخلوة مع بعض الرجال سواء كان سيدها أو غيره²⁸، فتذهب المرأة ضحية الزنا "وغالبا ما ينتج عن تلك العلاقة أطفال غير شرعيين إضافة إلى ما يلحق بالأسرة من صراعات ومشاكل تؤدي إلى التفكك الأسري، وانعكاس ذلك على المجتمع ككل"²⁹. ولهذا نطرح السؤال التالي: ما الداعي إلى تواجد المرأة في مستنقعات الفساد؟ ومن المتسبب في ذلك؟

لا شك أن هناك أسباب مختلفة دفعت بالمرأة إلى فعل ذلك هو ضعف الوازع الديني وتدني المقومات الأخلاقية من جهة، والسيطرة الكاملة للرجل بمختلف صوره كأب أو كأخ أو كزوج في الأسرة. كذلك تواجد العبيد والجواري في بيوت الأسر الحاكمة والغنية أدى إلى انتشار الزنا والانحلال الخلقي لدى بعض الأسر لتأثيرات الهجرة اليهودية والأندلسية³⁰، وقد حرص الفقهاء على التصدي لهذه الظاهرة ومواجهتها، وكانت أغلب فتاواهم تندرج في قالب واحد ألا وهو معاقبة الفاعل والزواج من المرأة وتحمل مسؤوليته تجاهها وتجاه ابنه، كما عارضوا خروج الفتاة الشابة أو المرأة المتزوجة حديثا لأن هذا فيه خطر عليهن فكثيرا ما يكن ضحية لدار الدعارة والفرار من بيت الزوجية³¹.

ب- اختلاط المرأة بالرجال:

لعل الحرية التي تمتعت بها المرأة في المغرب الاسلامي جعلتها تخرج عن حدودها، وتتمادى في استغلال تلك الحرية التي منحت لها في بعض الأحيان، فكانت الزوجة تخرج بادية الوجه وترعى وتقوم بالحضور إلى الأعراس والولائم مع الرجال والنساء وترقص إلى جانبهم، وهذا طبعا ينجم عنه فساد خلقي ولربما أمور لا تحمد عقباه، وقد أرجع الفقهاء وعلى رأسهم الشيخ أبي علي منصور بن أحمد المشدالي إلى ضرورة محاسبة الزوج باعتباره هو المسؤول الأول عن زوجته.

وقد أفى المشدالي: "فيمن كانت له زوجة تخرج وتتصرف في حوائجها بادية الوجه والأطراف كما جرت به عوائد البوادي، أنه لا تجوز إمامته، ولا تقبل شهادته، ولا يحل أن تعطى له الزكاة إن احتاج إليها، وأنه لا يزال في غضب الله ما دام مصرا على ذلك"³². ما يبين أن المرأة في البادية تتحرك بحرية تامة وتمشي وهي سافرة وتتكلم مع الرجل، وهذا لا ينطبق على نساء البدو فقط؛ وإنما أيضا على نساء الطبقات الفقيرة في المجتمعات الزراعية.

وهذا كان رأي "أبو عبد الله الزواوي" أن الزوج إن كان قادرا على منع زوجته فعليه فعل ذلك، وإن لم يفعل فما ذكره أبو علي صحيح³³. وينهى "العقباني" نظر النساء إلى الأجانب من الرجال لغير ضرورة بقوله: "ومن هذا المعنى ما سئل عنه عز الدين هل يجوز للنساء النظر إلى الرجال الأجانب من غير حاجة أولا، وإذا كان في البيت طاق ينظر منها إليهم فهل يجب على الزوج سد تلك الطاق أم يكفيه أن ينهي عن النظر؟ فأجاب بأنه لا يجوز النظر إلى من يشتهيها وتخشى الافتتان..."³⁴.

ج- سرقة النساء:

تعرضت المرأة في المناطق الريفية بالمغرب الأوسط للاختطاف والاستغلال بطريقة شنيعة وكانت آثارها سيئة خاصة ما تعلق بكرامتها وسمعتها، فأغلب اللواتي يتم سرقتهم كن ينتمين إلى القبائل الضعيفة أو الغارمة³⁵. وفي هذا

الإطار يذكر الونشريسي نازلة تخص اغتصاب رجل لامرأة بعد هروبه بها وإبقائها عنده مدة من الزمن مستمتعا بها على سبيل الإكراه ثم ردها إلى أهلها³⁶، ونلمس من هذه النازلة أن الخاطف ربما يكون من ذوي الجاه كشيخ أو زعيم لقبيلة، لهذا لم يتقدم أهل الفتاة بشكوى ضده وسكوتهم عما حدث لها، كما يذكر نازلة عن اليتيمة التي خاف عليها قومها الفساد أن يهرب بها بعض المفسدين طوعا منها أو كرها، لكونهم ببلاد السايب بضعف أحكام القضاة بها، فاتفق رأيهم على تزويجها بغير ولي على وجه التعدد³⁷.

ولم يقتصر الاعتداء على البنات من قبل عامة الناس فقط، وإنما شملت شيوخ القبائل أيضا وهو ما يشير إليه المازوني في هذه الفتوى التي سئل عنها "أبو الفضل العقباني" "عن امرأة مهملة فرت بنفسها زمن المسغبة لوطن غير وطنها فوقعت عند شيخ من أشياخ الموضوع فحبسها وتزوجها بغير ولي على وجه التعدد"³⁸. ويعرف الحفيد العقباني أسلوب الاعتداءات بقوله: "الهارب على عادة البادية، العادة المشهورة عندهم أنهم يأتون في صورة الحرابة شاهري السلاح"³⁹، وبذلك لا يمكن لأي أحد الوقوف أمامهم.

3- عادات تتعلق بالمعتقد:

أ- السحر والشعوذة:

يعرف ابن خلدون السحر أنه علم بكيفية استعداد النفس البشرية للتأثير في عالم العناصر إما بغير معين أو بمعين من الأمور السماوية، فالأول هو السحر، والثاني هو الطلسمات⁴⁰. وكان ابن خلدون قد حدد الفئات الاجتماعية التي تهتم بقراءة الطالع ومنهم النساء والسوقة، ويضيف ابن خلدون أن إقبال الناس على المنجمين كان كبيرا إلى درجة لاحظ فيها أن الكهان والمنجمين اتخذوها حرفة يسترزقون منها⁴¹.

فتشير بعض النصوص النوازلية إلى ممارسة بعض النساء أشكال السحر والشعوذة من أجل كسب محبة أزواجهن، وإيجاد أزواج يحبونهن، فقد ورد في فتوى أحد الفقهاء "حكم من يشتغل بضرب الخط وغيره من أنواع الكهانة"⁴². كما تتضمن ذات الفتوى ما يفيد شيوع ما يعرف بكتاب المحبة

والبعض، ومعالجة عقدة -ربط العروس- بالسحر⁴³، فاختلف العلماء حول ما إذا كان ذلك يعد سحرا أم لا، وتضاربت آراؤهم، بين الإجازة والمنع والتحریم، وإن كان بعضهم اعتبروا أن الادعاء بحل تلك العقدة مجرد خدعة يتوخى فاعلوها "خدع الضعفاء لأكل أموالهم"⁴⁴.

وكان مألوفاً في أوساط المغرب الإسلامي انتشار مثل هذه التصرفات من طرف المشتغلين بضرب الخط أو كتابة المحة للنساء، حيث كانت تلجأ بعض من هؤلاء النسوة إليهم لتقتني حرزا للزوج إذا أعرض عنها ويقبل عليها أو تحاول مصالحته إذا خاصمها، وذلك توثيقاً للروابط الزوجية⁴⁵، وهذا النوع من السلوك يرجع أساساً إلى الاعتقاد بالشعوذة وتأثيرها على بعض النساء لاسيما في البوادي والأرياف، وما هذه الظاهرة بغريبة على مجتمعنا فنراها مستمرة ليومنا هذا وتحدث كثيراً عندما يفتر الوازع الديني⁴⁶. ويشير الونشريسي إلى بعض الممارسات التي تثير الاستغراب "كالنظر في عظام أكتاف المواشي، والغبار، والرصاص الذائب وضرب الخط"⁴⁷.

واعتقاد النساء في السحر وكتابة التمايم كان منتشرًا بكثرة. حيث يشير ابن الحاج إلى أن النساء "كن يجدن السبيل إلى إطعام الرجل ما يخزن من السحر وغيره لنقصان عقلمن"⁴⁸، وكان تبرير النساء في هذه الممارسات هو حل مشاكلهن الزوجية ورغبتهن في الشفاء من الأمراض والعلل.

أ- الاعتقاد في الطيرة والفأل:

هناك عادات غير مرغوب فيها عرفت طريقها إلى المغرب الإسلامي كأن تحجم المرأة عن كنس بيتها عندما يسافر زوجها لأن في اعتقادهم ذلك نذير شؤم، وكان هذا الاعتقاد سائداً حتى لدى الرجال أيضاً، فقد أشار الونشريسي إلى ما يفعله بعضهم من "أنهم كانوا يتركون تنظيف البيت وكنسه عقب سفر من سافر من أهله ويتشاءمون بفعل ذلك بعد خروجه ويقولون أن ذلك فعل لا يرجع المسافر. وكذلك ما يفعلونه حين خروجهم معه إلى توديعه فيؤذنون مرتين أو ثلاثاً ويزعمون أن ذلك يردده إليهم. وهذا

كله مخالف للسنة المطهرة.⁴⁹ ويضيف الونشريسي إلى ما ابتدعته بعض النساء بقوله: "أن المرأة منهن إذا كانت حائضا لا تكتال القمح ولا غيره من الطعام ولا تحضر موضعه لأجل حيضها. وهذا ما فعل اليهود"⁵⁰، ويبين هذا تأثير نساء اليهود من أهل الذمة في عادات المغرب الإسلامي، خاصة وأن تلك النسوة من اليهود اشتهرن بمهن كالدلالات ما يسمح لهن بدخول البيوت والاحتكاك بالنساء المحليات.

وكانت النساء تؤمن بالطيرة والفأل والعين، حيث ورث المجتمع مثل هذه المعتقدات عن مجتمعات سابقة له، من ذلك نذكر ما تقوم به العروس بتخضيب شعرها بالحناء عند ذهابها إلى الحمام الذي يسبق الدخلة، كما تصحب معها أفخر الثياب وأنفس الحلبي فتلبسه حين فراغها من الغسل كما تخضب يديها ورجليها قبل أن تزف إلى زوجها⁵¹. وعرف في "منطقة الغرب أن يوضع هودج العروسة فوق ظهر فحل الخيل ليكون أول مولود للعروسين ذكر"⁵². وكانت النساء تتفائل خيرا بنيران عاشوراء كتسخين الماء عليها والاعتسال به للحفاظ على جمال بشرتهن، أما بخصوص التطير فكانت غاية في الانتشار حيث اعتقدت بعض النساء أن من عطست خلال عملية تسدية القماش يعتقد أن ذلك يؤدي إلى موت الصانعة أو أحد أقاربها، وكذلك عند إفراغ السدي لحياكة قماش ما، يتطير من انتماء العاملتين المتناوبتين على ذلك إلى نفس العائلة أو الأسرة يعتقد أن ذلك يجلب لها التعاسة⁵³.

وارتبط الاعتقاد أيضا بالعين خاصة العين الحسود، والعين يراد بها عادة "الإصابة أو المكروه الذي يحدث لشخص بدون سبب يذكر، والنساء يؤمنون أشد الإيمان بهذا المعتقد⁵⁴ (العين) في العادة لا تصيب إلا غنيا أو جميلا أو جديدا أو نحو ذلك... لذلك يردد خمسة في عين الحاسد أو العدو..."⁵⁵.

ج- النواح ولطم الخدود على الميت:

اعتادت بعض النساء عندما يصيبن جلل في أحد الأقارب على البكاء حيث كن يكثرن العويل والنواح حول الجنازة، وتصدرن صيحات مزعجة⁵⁶،

وانتشرت عادة العويل ولطم الخدود، لدى نساء المغرب الأوسط بكثرة، وهو ما يشير إليه العقباني بقوله: "كثرت المجاهرة به بإعلان النساء بالنوح ولطم الخدود وشق الجيوب والدعاء بالويل والثبور، واجتماعهن لذلك قد يكون في مقر يستأذن بعضهن بعضا إليه يسمينه بالزحف، وربما ضربن عليه بالدف والمزمر، ويخرجن في الأزقة عاليات الأصوات باديات الوجوه"⁵⁷، وقد ذمت هذه الظاهرة الغربية عن الإسلام ونهى عنها الفقهاء، أما نساء الأعيان والوجهاء وأسر الفقهاء والصلحاء كن لا يندبن ولا يلطنن خدودهن⁵⁸.

فعندما أحس أبي عبد الله محمد الثاني بن مرزوق بدنو أجله طلب حضور بعض الأقارب والأصدقاء، فتجمعوا حوله يقرأون القرآن وهو يسمع إليهم، فعرفت النساء من خلال ذلك دنو أجل الشيخ فبدأن بالبكاء، وهو الأمر الذي يجعل كبير العائلة في هذه اللحظة ينتقل بين الحاضرين من القراء والأصدقاء وبين النساء ليهن عليهن، ويسكت المقرئون عن تلاوة القرآن بعد حدوث الوفاة، ويقومون بتغطيته ثم يتقدمون لتعزية الأقارب ومواساتهم في فقيدهم بتقبيل رؤوسهم، كان ابن مرزوق قد لام زوجته عشية الوفاة عندما لا حظ يديها ورجليها مخضبتيين بالحناء المنقوشة⁵⁹، مما يدل على ظاهرة الحزن عند أهل تلمسان.

د- الإفطار في شهر رمضان:

حرصت المرأة في المغرب الاسلامي على أن تكون بدينة، وذلك لارتباط البدانة بالجمال، فكانت عمليات التسمين رائجة ومستعملة بصفة مكثفة، وهو ما يشير إليه الونشريسي أن بعض النساء كن يفطرن من غير عذر شرعي وهذا خوفا من انخفاض وزن أجسادهن وذهاب جمالهن خاصة إذا كانت على أبواب الزواج ما يبين أن الرجل كان يفضل المرأة البدينة على الرشيقة ما أدى البعض إلى الإفطار مضطرات تحت ضغط أسرهن⁶⁰.

فكلما كانت جسيمة أي سمينية، كلما اعتبرها الناس جميلة ورغبوا فيها⁶¹. ونفهم من هذا أن معيار الجمال لدى معظم الرجال يتجسد لديهم في الشكل

الخارجي أكثر منه في الجانب الروحي والأخلاقي. غير أنه لا يمكن أن نجزم بأن الرجل في المغرب الإسلامي انصب اهتمامه على الشكل الخارجي للمرأة بل تراوحت المواصفات الجمالية لدى الرجل بين الجمال الروحي والفيزيولوجي وجمال التواصل.

وقدم "أحمد التيجاني" تصنيفا لأنواع النساء حسب سمتهن فيقول: "إذا كانت المرأة ضخمة في نعمة على اعتدال فهي ربحلة فإذا زاد ضخمتها ولم تقبح فهي سبخلة فإذا دخلت في حد ما يكره فهي مقاضة وضناك. فإذا أفرط ضخمتها مع استرخاء لحمها فهي عفضاج"⁶².

أما النفزاوي فقد أعطى وصفا دقيقا للجمال المثالي للمرأة عند الرجال قائلا: "هي المرأة الكاملة الفد العريضة اللحم...، غليضة العنق عريضة الصدر واقفة النهود ممتلئ صدرها لحما معقدة البطن...، غليضة الأفخاذ والأوراك ذات أرداف ثقال وعكان وخصر جيد...، عريضة الأكتاف واسعة المحزم كبيرة الردف إن أقبلت فتنت وإن أرادت قتلت"⁶³.

وقد بلغ ببعض النساء السمنة لدرجة أنهن صرن غير قادرات على الوقوف للصلاة وعاجزات عن غسل نجاستهن، وهذا ما ذكره الونشريسي: "ومنها ما يفعلنه النساء من أسباب التسمن مستهجن قبيح...، لأن بعضهن لا يقدرن على القيام في الصلاة وكذلك الركوع في الغالب فتصلي جالسة وهي التي ادخلت ذلك على نفسها...، أما الصلاة بالنجاسة فلأن بعضهن يعمل (كذا) لكثرة السمن والشحم حتى إن يدها تقصر عن الوصول لغسل ما على المحل من النجاسة لأجل ما تسببت فيه من عبول البدن"⁶⁴. ورغم ما يبدو من نبي أو كراهية في هذه المسألة إلا أنه كان معمولا بها في المغرب الأوسط، فكانت المرأة الجميلة هي المرأة البدينة.

-الخاتمة:

وخلاصة القول أن هذا النوع من العادات احتل حيزا كبيرا في المغرب الأوسط وذلك من خلال كثرة ممارستها وتكرارها ومن ثم الاعتياد عليها ما

يولد لدى المجتمع شعورا عاما بإمكانية تقبلها وإضفاء الشرعية عليها. وهذا ما تعكسه الفتاوى الواردة في كتاب "المعيار" للونشريسي كان بمثابة نافذة حاولنا من خلالها رصد بعض العادات التي نهى عنها الفقهاء في مجتمع المغرب الاسلامي وما لمسناه من تشدد واستنكار من قبلهم. ورأوا أن مثل هذا النوع من البدع كما أطلقوه عليها يمكن أن تسقط المرأة في الشرك والجهل والخضوع المذل لها، ورغم ذلك تبنت تلك العادات والممارسات ورأت فيها متنفسا لها.

-الهوامش:

- 1- عبد الرحمن بشير، المرأة في نوازل البرزلي، عن طريق عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، قسم المغرب العربي تاريخ دكتور عبد الرحمن بشير. نشرت في 2015/03/16، www.dar-ein.com
- 2- ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، دت، مج3، ص 2154
- 3- القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1922، ج 10، ص 460-461
- 4- ابن عبدون (و ابن عبد الرؤوف والجرسيفي)، ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة، اعتنى بتحقيقه: ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة، 1955، ص 20.
- 5 - الونشريسي، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981، ج 2، ص 505.
- 6- نفسه، ج 2، ص 505.
- 7- نفسه، ج 5، ص 199
- 8 - العقباني، تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق: علي الشنوفي، *extrait du bulletin d'études orientales de l'institut français de Damas*, tomes XIX, 1967، ص 80.
- 9 - الونشريسي، المصدر نفسه، ج 5، ص 199.
- 10- ابن الحاج، المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد الذي انتحلت وبيان شناعتها، مكتبة التراث، القاهرة، دتا، ج 2، ص 78.
- 11- عمر إبراهيم توفيق، صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس للهجرة (سياسيا واجتماعيا وثقافيا)، دار غيداء للنشر، عمان، ط 1، 2009، ص 114.
- 12 - الونشريسي، المصدر نفسه، ج 2، ص 505.
- 13 - عبد الملك بن حبيب، أدب النساء الموسوم بكتاب الغاية والنهاية، حققه وقدم له ووضع فهرسه: عبد المجيد تربي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1992، ص 232.

- 14 - يعي بن عمر، أحكام السوق،، محمود علي المكي، دن، دتا، ص 64-65.
- 15 - الونشريسي، المصدر نفسه، ج 2، ص 505.
- 16 - صوفية السحيري بن حتيرة، الجسد والمجتمع دراسة أنثروبولوجية لبعض الاعتقادات والتصورات حول الجسد، دار محمد علي للنشر، تونس، ط 1، 2008، ص 106.
- 17- العقباني، المصدر السابق، ص 72.
- 18 - نبيلة حساني، إسهام المرأة المغربية في حضارة المغرب الإسلامي منذ النصف الثاني منتصف ق6 إلى نهاية ق9هـ (12-15م)، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2007-2008م.
- 19 - الونشريسي، المصدر نفسه، ج2، ص 500.
- 20 - نفسه، ج2، ص 500.
- 21 - نبيلة حساني، المرجع نفسه، ص 260-261.
- 22- ابن تيمية، زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط 1، 1992، ص 09-10.
- 23- الدباغ، معالم الإيمان في معرفة أهل القبروان، تصحيح وتعليق، إبراهيم شيوخ، مكتبة الخانجي، مصر، 1978، ج3، ص 212/4، ص 226-203
- 24 - يعي هويدي، تاريخ فلسفة الإسلام في القارة الإفريقية الشمال الإفريقي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1966، ج1، ص 359.
- 25 - M. Gaudry, la femme Chaouia de l'Aurès, librairie orientaliste Paul Geuthner, Alger, 1928, p 119.
- 26- سورة الإسراء، الآية: 32.
- 27- الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص 308/المازوني، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تحقيق: مختار حساني، مراجعة: مالك كوشوش الزواوي، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2009، ج2، ص 43.
- 28- الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص 332.
- 29- بزراوي نور الهدى: "الإحباط لدى الفتاة ضحية زنا المحارم"، مجلة الإنسان والمجتمع، ع 04، تلمسان، 2012، ص 114.
- 30- مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية، دار الحضارة للنشر، الجزائر، ط 1، 2007، ج3، ص 209.
- 31- نفسه، ص 210.
- 32 - الونشريسي، المعيار، ج 11، ص 193.
- 33 - نفسه، ج 11، ص 193.
- 34 - العقباني، المصدر السابق، ص 73-74.
- 35- مختار حساني، المرجع نفسه، ج3، ص 207.
- 36 - الونشريسي، المصدر السابق، ج4، ص 476.
- 37 - نفسه، ج 2، ص 214-215.
- 38 - نفسه، ج 2، ص 146-145.
- 39 - نفسه، ج 9، ص 557.

- 40 - ابن خلدون، المقدمة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992، ص 382.
- 41- نفسه، ص 383.
- 42- الونشريسي، المصدر السابق، ج 12، ص 55.
- 43- إبراهيم القادري بوتشيش: "الجب في العلاقات الزوجية بالعائلة المغربية خلال العصر الوسيط، مساهمة في دراسة تاريخ المشاعر الإنسانية (5-11هـ/12م)", مجلة عصور الجديدة، ع5، 2012، ص 36.
- 44- الونشريسي، المصدر السابق، ج 12، ص 55.
- 45- نفسه، ج12، ص 56/ كمال أبو مصطفى، جوانب من حضارة الغرب الإسلامي من خلال نوازل الونشريسي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2007، ص 03.
- 46- مليكة حميدي، المرأة المغربية في عهد المرابطين (448- 541هـ/1056-1146م)، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر، الجزائر، 2011، ص 232.
- 47- الونشريسي، المصدر السابق، ج 5، ص 189.
- 48- ابن الحاج، المصدر السابق، ج 2، ص 55.
- 49- الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص 489.
- 50- نفسه، ج 2، ص 489.
- 51- ابن الحاج، المصدر السابق، ج 2، ص 172-173.
- 52- نبيلة عبد الشكور، المرجع السابق، ص 290.
- 53- نفسه، ص 291-292.
- 54 - المعتقد هو: القوة المحركة وراء كل الأفعال الاجتماعية التي يأتها الفرد منفردا بنفسه أو مجتمعا مع الناس، ويمكننا بذلك أن نعتز على معتقد أو تصور معين يكمن وراء كل جزئية م جزئيات السلوك في أي ميدان من ميادين النشاط الإنساني، ينظر: حسن عيسى، موسوعة الحضارات (تاريخ، لغات، أعلام، قيم حضارية، مدن، عادات وتقاليد)، دار النهضة العربية، بيروت، 1998، ص 257
- 55- ابن الحاج، المصدر السابق، ج2، ص 104.
- 56 - الونشريسي، المصدر السابق، ج6، ص419/ العقباني، المصدر السابق، ص 71.
- 57- العقباني، المصدر السابق، ص 71
- 58- عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية، عمرانية، اجتماعية، ثقافية)، موفم للنشر، الجزائر، 2007، ج1، ص 297.
- 59 - ابن مرزوق، المناقب المرزوقية، دراسة وتحقيق: سلوى الزاهري، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، ط 1، 2008، ص 168-169./ عبد العزيز فيلاي، المرجع نفسه، ج 1، ص 298.
- 60- الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص 487-488.
- 61- برنشفيك، تاريخ افريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15م، نقله إلى العربية: حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1988، ج2، ص 178.
- 62 - أحمد التيجاني، تحفة العروس ومنتعة النفوس، تحقيق: جليل العطية، رياض الريس للكتب والنشر، قبرص، ط1، 1992، ص 219.
- 63- النفزاوي، الروض العاطر في نزهة الخاطر، مكتبة المنار، تونس، دتا، ص 14.
- 64 - الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص 488.